الجدة الأخرى الى عمر بن الخطاب رضى ا تعالى عنه تسأله ميراثها فقال مالك في كتاب ا شيء وما القضاء الذي بلغنا أن رسول ا A قضى به الا لغيرك وما انا بزائد في الفرائض ولكن هو ذلك السدس فان اجتمعتما فيه فهو لكما وأيتكما خلت به فهو لها أخبرنا على بن محمد بن عبد ا المعدل قال انا على بن محمد بن احمد المصري قال ثنا بن أبى مريم قال ثنا الفريابي قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت بجالة قال لم يكن عمر أخذ من المجوس الجزية حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول ا A أخذها من مجوس هجر أخبرنا الحسن بن أبى بكر قال انا أبو سهل احمد بن محمد بن عبد ا بن زياد القطان قال ثنا إسماعيل بن إسحاق قال ثنا عبد ا يعنى بن مسلمة القعنبي عن مالك عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة بن عمته زينب بنت كعب ان الفريعة بنت مالك بن سنان وهى أخت أبى سعيد الخدري اخبرتها أنها جاءت الى رسول ا A تسأله ان ترجع الى أهلها في خدرة فان زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه فسألت رسول ا A ان ارجع الى اهلي فان زوجي لم يتركنى في منزل يملكه ولا نفقة فقالت قال رسول ا A نعم قالت فخرجت حتى إذا كنت في الحجرة أو في المسجد دعاني أو أمرني رسول ا A فدعيت له فقال رسول ا A كيف قلت قالت فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجي فقال امكثى في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله قالت فاعتددت فيه أربعة اشهر وعشرا فلما كان عثمان بن عفان أرسل الى فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به أخبرنا أبو الحسن على بن القاسم بن الحسن الشاهد قال حدثنا أبو الحسن على بن إسحاق بن محمد البخترى المادرانى قال ثنا محمد بن عبيد ا المنادى قال ثنا شبابة بن سوار